

أجوبة مسائل جار ١

[117] الكلام منه ظاهر في ان التصرف في حكمها انما هو منه لا من سواه، وخطبته تلك

على المنبر نص صريح بذلك (1) " الامر السادس " في الاشارة إلى من تسنى لهم ان يبيحوا ببعض ما في نفوسهم من استنكار تحريمها وهم كثيرون، فمنهم امير المؤمنين علي عليه السلام فيما اخرجه الامامان الثعلبي والطبري عند بلوغهما إلى آية المتعة من تفسيريهما الكبيرين، حيث اخرجه بالاسناد إلى علي قال: لولا ان عمر نهى عن المتعة ما زنى الا شقي، وهذا متواتر عنه من طريق ابنائه الميامين (2) ومنهم عبد الله بن العباس إذ قال: ما كانت المتعة الا _____ (1) وقد قال العسكري - فيما نقله عن السيوطي في احوال عمر من كتابه تاريخ الخلفاء - : هو اول من سمي امير المؤمنين، واول من كتب التاريخ من الهجرة، واول من اتخذ بيت المال، واول من سن قيام شهر رمضان - بالتراويح - واول من عس بالليل، واول من عاقب على الهجاء، واول من ضرب في الخمر ثمانين، واول من حرم المتعة الخ والذين صرحوا بهذا من اثبات الامة لا تحيط بهم هذه العجالة. 2 - وقد نقله الرازي في ص 200 من الجزء 3 من تفسيره
